

الفساد في تونس خلال فترة حكم بن علي



الأستاذة / منى هرموش

أستاذة بجامعة باجي مختار عنابة الجزائر



ملخص:

عاشت تونس طيلة ثلاث وعشرين سنة في فترة حكم الرئيس السابق زين العابدين بن علي، فترة كان أنصاره يتغنون بتسميتها "فترة التحول من السابع من نوفمبر"، أين كانت الوعود بإعادة بناء تونس جديدة بدستور حديث يحترم الحريات ويدعم أسس الديمقراطية، لكن توالى العهود الرئاسية لبن علي وأصبح هناك سلب للحريات وديمقراطية صورية مع انتشار واسع للفساد، وأصبح المواطن التونسي تحت وطأة واقع اجتماعي واقتصادي وسياسي صعب، كرس إدارة ضعيفة تدور في حلقة مفرغة من انعدام الشفافية والمساءلة، انعدام العدالة والمسؤولية في صنع القرار... لكن هذا الوضع بدت بوادر نهايته يوم 14 جانفي 2011، حيث اضطر الرئيس زين العابدين بن علي إلى الهروب من تونس أمام حراك اجتماعي قوي.

Résumé:

La Tunisie a vécu pendant vingt-trois ans sous le règne de l'ancien président Zine El Abidine Ben Ali. La période a été baptisée par ses partisans: "période de transition du sept Novembre". Il a promis de reconstruire la nouvelle Tunisie avec une constitution moderne qui respecte les libertés et soutient les fondements de la démocratie. Mais les mandats présidentiels de Ben Ali se sont succédés pour donner une Tunisie avec une liberté confisquée, une démocratie virtuelle et une corruption généralisée.

Le citoyen tunisien est devenu otage d'une réalité sociale, économique et politique très difficile. Il s'est trouvé enfermé dans un cercle vicieux caractérisé par une mauvaise gestion du pays, une absence de transparence, une justice absente, et un manque de responsabilité dans la prise de décision. Mais cette situation semblait prendre fin le 14 Janvier 2011, où le président Zine El Abidine Ben Ali a été contraint de fuir la Tunisie suite à une forte mobilité sociale.

مقدمة

إن ظاهرة الفساد تعتبر من أبرز القضايا التي تحظى باهتمام المنظمات الدولية والباحثين في شتى المجالات السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، وقد جلبت اهتمام كل من الدول المتقدمة والنامية، التي تعاني مجتمعاتها واقتصادياتها من تفشيها. واتفقت الآراء على ضرورة وضع أسس أصبحت عائقاً أمام عملية التنمية، بالإضافة إلى أنها تتنافى ومقومات الإدارة الرشيدة، والبناء الديمقراطي للدولة. وإن كان الفساد يعتبر ظاهرة قديمة من حيث وجوده إلا أنه يعتبر متجدداً من حيث انتشاره الواسع على المستوى العالمي، وأصبح يعبر عن سوء التسيير والتصرفات غير القانونية والتعقيدات البيروقراطية وتراجع الخدمات العامة الأساسية للمواطنين، فهو يعكس عدم كفاءة وأهلية المسؤولين في إدارة شؤون الدولة وتغليب المصلحة الخاصة على العامة. إن الفساد أصبح مؤشراً على مستوى الأداء الحكومي وتعبيراً عن المستوى الجيد للإدارة الرشيدة، فكلما كان الأداء الحكومي جيداً كان الفساد أقل انتشاراً في الدولة.

أما إذا انتشر الفساد في كامل مؤسسات الدولة فهنا الحديث عن مأسسة الفساد وهذا مؤشر خطير لأنه يغذي مظاهر الاحتجاج وقد يؤدي إلى المطالبة بإسقاط النظام القائم الذي يتسم بالدكتاتورية، والمطالبة بإقامة نظام ديمقراطي جديد. ولعل ما شهدته المنطقة العربية في أواخر 2010 وبداية 2011 من تحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية يتناول هذا الطرح، والتي كانت البداية من تونس عندما أقدم الشاب البوعزيزي على حرق نفسه، بسبب الأوضاع المزرية التي كان يعيشها وعائلته.

وفي هذا الإطار ومن خلال هذه الورقة سيتم معالجة ظاهرة الفساد بتونس خلال فترة حكم زين العابدين بن علي، وذلك من خلال طرح الإشكال التالي:

كيف ساهم الفساد في تونس بالإطاحة بحكم الرئيس السابق زين العابدين بن علي؟.

وللإجابة على هذا التساؤل عولجت هذه الورقة في ثلاثة محاور:

المحور الأول: مفهوم الفساد.

المحور الثاني: مظاهر الفساد في تونس.

المحور الثالث: الحراك الشعبي في تونس.

المحور الأول

مفهوم الفساد

يعد الفساد ظاهرة منتشرة في كل المجتمعات سواء المتقدمة أو النامية، ولكن تكون أكثر حدة واشتداداً في هذه الأخيرة لأنها تفتقر إلى البناء المؤسسي والهيكلية، غياب الديمقراطية، سوء التسيير... وقد حظيت ظاهرة الفساد باهتمام العديد من الباحثين على اختلاف تخصصاتهم: الاقتصاد، السياسة، القانون،... لأنها ظاهرة سلبية وجريمة تؤدي بالإضرار بالبيئة والاقتصاد والسياسة، وتحد من فاعلية التسيير الجيد وتحقيق الأهداف المرسومة، وهي بهذا تقف عائقاً في طريق الإدارة الرشيدة والتنمية المستدامة.

أولاً- تعريف الفساد:

تعريف Johnston: "الفساد هو سوء استخدام الأدوار: الوظائف العامة أو الموارد العامة بهدف المنفعة الخاصة"⁽¹⁾.

تعريف روبرت كليتغارد (Robert Klit-Gard): "الفساد هو سوء استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، وللفساد مظاهر عديدة منها: الرشوة، الابتزاز، الاحتيا، استغلال المال العام، الاختلاس"⁽²⁾.

تعريف صاموئيل هينتنغتون (Huntington): عرف هينتنغتون الفساد على أنه انحراف سلوك الموظفين الحكوميين عن القواعد المقبولة والمعتمدة لخدمة أهداف خاصة⁽³⁾.

واعتبر هينتنغتون أن الفساد من بين أحد المعايير التي تدل على غياب المؤسسة الفعالة، ولذا فالفساد ليس نتيجة لانحراف السلوك عن الأنماط المعهودة فحسب بل هو أيضا نتيجة لانحراف القيم والعادات والأعراف ذاتها عن أنماط السلوك القائمة⁽⁴⁾.

ثانياً- مضمون التنفيذ الحرفي (المطابقة الحرفية):

تتعدد وتختلف أنواع الفساد من باحث إلى آخر، حيث أن كل نوع يعكس نظرة الباحث للفساد من زاوية معينة. سند الشحن أو ما يعرف بوليصة الشحن:

أ. حسب الأطراف المشاركة فيه:

● **فساد داخلي:** هو الفساد الذي يقوم بارتكابه طرف واحد دون مشاركة طرف آخر، كقيام الموظف في المؤسسة

العامة أو الخاصة بالسرقة أو الاختلاس داخل المؤسسة التي يعمل بها.

● **فساد خارجي:** وهو الفساد الذي يشترك فيه أكثر من طرف، وهذا من خلال التفاعل بين جانبي عرض وطلب⁽⁵⁾.

ب. حسب درجة تغلغل الفساد في المجتمع:

● **فساد كبير:** هو الفساد الذي يرتبط بالصفقات الكبرى مثل: التجارة في السلاح⁽⁶⁾، ويسمى كذلك بالفساد الكبير لأنه يقوم به كبار المسؤولين في الدولة.

● **فساد صغير:** وهو الذي يرتكبه الموظفون في القطاعين كطلب رشوة من أجل تسهيل عملية أو عمل معين عن طريق استغلال مناصبهم.

ج. حسب درجة التنظيم⁽⁷⁾:

● **فساد منظم:** ويقصد به القيام بإجراءات وترتيبات مسبقة، تعرف من خلالها قيمة الرشوة، وكيفية دفعها، وكيفية إنهاء المعاملة،...

● **فساد عشوائي (غير منظم):** وهو عكس الأول وأكثر خطورة منه، إذ تتعدد مراحل دفع الرشوة بطرق غير منسقة مسبقا، وفي هذا النوع من الفساد ولا يمكن خلال أي من المراحل ضمان إنهاء المعاملة فيها وعدم إيقافها، وهذا ما يؤدي إلى عرقلة وتعطيل سير الأعمال، ما يسبب تضاعف آثار الفساد.

د. حسب درجة انتشاره:

● **فساد دولي:** ويقصد به الفساد الذي يتجاوز حدود الدولة ويأخذ أبعادا عالمية، وحتى قارية، وتكون مصادره شركات متعددة الجنسيات ومنظمات دولية حكومية وغير حكومية، حيث تمارس العديد من الشركات العالمية الكبرى مجموعة من السلوكيات تشكل صورا مختلفة للفساد الخارجي مثل اللجوء للضغط على الحكومات من أجل فتح الأسواق لمنتجاتها أو بغرض الحصول على عقود امتياز من أجل استغلال الموارد الطبيعية، كما يمكنها أيضا اللجوء إلى رشوة المسؤولين في الإدارات العامة حتى تضمن الحصول على هذه الامتيازات أو لتصريف بضائع فاسدة أو غير مطابقة للمواصفات⁽⁸⁾.

● **فساد محلي:** وهو عكس الفساد الدولي، ويقصد به الفساد داخل الدولة الواحدة، وضمن مؤسساتها، دون أن تكون لها علاقة مع مؤسسات أخرى عالمية.

مؤشرات قياس الفساد:

يعد المؤشر CPI الذي وضعته "منظمة الشفافية الدولية" أهم معيار لقياس درجة الفساد لدى الدول وترتيبها، ففي عام 2003 تضمن هذا المؤشر ترتيبا لـ: 133 دولة بناء على نظرة شعوبها إلى معاملات الرسميين فيها، وتضمن في عام 2004 ترتيبا لـ: 146 دولة⁽⁹⁾، وفي عام 2015 شمل 168 دولة. وباعتماد رأي الخبراء يتم منح الدول درجات تتراوح ما بين 0 و 100 درجة، وتتصاعد الدرجات حسب درجة الفساد، حيث تعتبر الدرجة 0 أسوأ حالة والدرجة 100 أحسنها، والدرجة المتدنية حالة من انتشار الرشوة وعدم تطبيق القانون بالنجاعة الكافية لمحاربة الفساد، بالإضافة إلى كثرة المؤسسات التي لا تستجيب لاحتياجات المواطنين الذي يعكس فساد القطاع العام وغياب المحاسبة والإفلات من العقاب. في 27 جانفي 2016 صدر التقرير الرسمي عن "منظمة الشفافية الدولية" حول الفساد في العالم، وقد أشار التقرير إلى تصدر الدانمرك دول العالم في مكافحة الفساد وذلك بحصولها على 91 نقطة، أما بالنسبة للدول العربية فكانت الصدارة لدولة قطر بـ: 71 نقطة واحتلت المرتبة 22 عالميا. أما تونس فاحتلت المرتبة 76 عالميا و8 عربيا، أما الجزائر والمغرب ومصر فقد كان ترتيبهم 88 عالميا و9 عربيا في مكافحة الفساد لسنة 2015.

وكشف التقرير أن العديد من الدول قد حققت تقدما في ترتيب مؤشر مدركات الفساد، وقد فاق عددها عدد الدول التي تراجع، ولكن مع ذلك فإن الفساد لا يزال متفشيا على الصعيد العالمي، كما أن تدهور الجانب الأمني كان له تداعياته في استفحال الفساد، فنجد العديد من الدول العربية لها مؤشر الأمن ضعيف يقابله تفاقم مؤشر الفساد، فنجد الصومال في المرتبة 167 والأخيرة من حيث الشفافية، واحتلت السودان المرتبة: 165، العراق وليبيا المرتبة: 161، سوريا واليمن المرتبة: 154. نلاحظ أن الدول التي تحتل المراكز الأخيرة تواجه في معظمها مشكلات أمنية، وعدم استقرار داخلي على الصعيد الاقتصادي، السياسي والاجتماعي، وهي عوامل تساهم في استفحال الفساد.

إن الدول التي احتلت المراتب العليا في الترتيب الدولي حول الفساد في العالم والصادر عن "منظمة الشفافية الدولية"

تشارك في العديد من الخصائص وهي كالتالي:

● مستويات عالية من حرية الصحافة.

- الشفافية في كل ما هو متعلق بالميزانية العامة.
- تمتع المسؤولين في السلطة بمستوى عال من النزاهة.
- استقلالية السلطة القضائية عن بقية السلطات الأخرى.
- بروز دولة القانون بقوة وفعالية.
- بينما الدول التي جاءت في المراتب الدنيا فقد اشتركت في عدة نقاط وهي:
- غياب الإدارة الرشيدة.
- ضعف المؤسسات العامة.
- عدم استقلالية القضاء.
- غياب الإعلام المستقل.
- غياب المحاسبة والإفلات من العقاب⁽¹⁰⁾.

المحور الثاني

مظاهر الفساد في تونس

لقد حاول الفقه في مختلف البلدان التخفيف من قاعدة التنفيذ الحرفي والتطابق التام، فالتشدد في الأخذ بهذه الأخيرة يؤدي إلى رفض جميع المستندات المقدمة والتي تكون بها مخالفات مهما كانت بساطتها وهذا الأمر يؤدي إلى التخوف من استعمال الاعتماد المستندي في البيوع الدولية، وبالتالي الابتعاد عنها وهو ما فسح المجال لظهور تيارات تحاول التخفيف من حدة الالتزام بقاعدة التنفيذ الحرفي والتطابق التام للمستندات.

أولا- طبيعة النظام السياسي:

تعاقب على حكم تونس منذ الاستقلال رئيسان هما: الحبيب بورقيبة والجنرال زين العابدين بن علي. بالنسبة لفترة حكم الرئيس الراحل الحبيب بورقيبة تميز حكمه لغياب المسار الديمقراطي مع استقرار على مستوى الحياة السياسية، وبعد تولي زين العابدين بن علي رئاسة البلد سنة 1987 كانت وعوده للشعب التونسي كثيرة وطموحة، حيث وعد بإتباع مسار إصلاح جذري يعزز الحريات والفصل بين السلطات ويدعم حرية الإعلام، إذ كان هدفه إعطاء صورة جديدة للنظام السياسي يستجيب من خلاله لتطلعات الشعب. فقام بتعديل الدستور وفتح مجال التعددية الحزبية كما اتخذ العديد من الإجراءات التي تدعم حقوق الإنسان، وقام بإلغاء محكمة أمن الدولة. وفي سنة 2002 أمر بإجراء استفتاء دستوري تم من خلاله مراجعة الدستور، وعلى إثره وقع إقرار الانتخابات الرئاسية على دورتين مع إحداث غرفة ثانية بالبرلمان.

بعد أن استطاع الرئيس زين العابدين بن علي تثبيت حكمه في ظل استقرار سياسي يتميز بديمقراطية صورية، وتحقيق نمو اقتصادي، وانفتاح على الخارج، أصبح تشبته بالسلطة واضحا، فتراجع عن وعوده أمام شعبه فكانت الانتخابات الرئاسية الواحدة تلو الأخرى تكرر فراغ المنافسة السياسية الفعلية والتعددية الحزبية⁽¹¹⁾، ففكرة صانع التحول التي كان يتغنى بها ولدت ميتة أمام تصديه للوعي السياسي المجتمعي، وزجه في السجون لكل معارض لحكمه أو ناشط سياسي مع غياب

الإعلام والصحافة المستقلة. فكرس ذلك ضعف المجتمع المدني وهيمنة الحزب الحاكم. فالمعارضة كانت صورية بأتم معنى الكلمة وهي فقط موجودة لتجسيد صورة الديمقراطية، وإن كان هناك استقرار اقتصادي واجتماعي مقبول نسبياً إلا أن النظام في عهد بن علي كبل الحياة السياسية واحتكر المجال الإعلامي وسعى إلى تجسيد صورة مغايرة عن الواقع الذي تميز بدكتاتورية سياسية واستبداد في ممارسة السلطة⁽¹²⁾، ولقد ذكر "تقرير اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الفساد والرشوة" سنة 2011 بتونس أن الرئيس السابق بن علي قد ارتكب العديد من التجاوزات في مجال القضاء، كما تدخل في صلاحيات الرقابة، واستعمل السلطة لتحقيق منافع لنفسه أو لغيره. أما فيما يخص التجاوزات في مجال القضاء فنذكر البعض منها:

1- تجاوزات في مجال القضاء:

لقد تبين من خلال الأبحاث التي تناولتها اللجنة أن هناك بعض القضاة والمحامين والخبراء العدليين قد استغلوا صفتهم لتحقيق بعض المنافع، سواء كان ذلك انطلاقاً من تلقي التعليمات من رؤوسهم أو في شكل رشوى، كما ورد عن اللجنة تظلم تجاه سير القضاء في تونس العاصمة⁽¹³⁾.

2- مراقبة قطاع المحاماة:

في إطار بحثها وتقصيها عثرت "اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الفساد والرشوة" بالقصر الرئاسي بقرطاج على مجموعة من الوثائق السرية والتي توضح أن الرئيس السابق زين العابدين بن علي قد كون لجنة تهتم بدراسة ملف المحامين المتعاملين مع المؤسسات العمومية والإدارية، وفي 08 جويلية 2000 اقترحت هذه اللجنة على رئيس الجمهورية تكليف الكاتب العام للحكومة بالاتصال برؤساء المنشآت العمومية وإعطائهم قائمة بأسماء المحامين الذين لا يجب التعامل معهم وذلك لمعارضتهم للنظام، أو المعروفين بسلوكهم السيئ. وقد وردت أسماؤهم ضمن قائمة سميت بـ "المحامون السيئون"، وقامت هذه اللجنة بتصنيف للمحامين كالاتي:

- المحامون التجمعيون.
- المحامون المتحمسون.
- المحامون العاديون.
- المحامون السيئون.

وفي هذا الإطار لم تكن الخبرة والكفاءة العاملين اللذين تعتمد عليهما المنشآت العمومية في اختيار المحامين الذين ينوبون عنهم، بل الانتماء إلى حزب السلطة أو الأحزاب الموالية لها. فإسناد الملفات أصبح كمكافأة على الانتماء السياسي. كما أن المبالغ المالية المدفوعة لهؤلاء المحامين كأتعاب لهم تعتبر مبالغاً فيها. لذلك طالبت لجنة تقصي الحقائق إعادة النظر في المبالغ المالية التي تقاضاها المحامي خلال سنتي 1998 و1999، بالإضافة إلى إعادة توزيع القضايا على المحامين باعتماد معايير موضوعية تستند على الكفاءة والخبرة، لأن ذلك يدخل في إطار حوكمة تسيير المال العام.

كما تحصلت اللجنة على العديد من المراسلات بين المديرين العاملين للمنشآت العمومية والكاتب العام لرئاسة الجمهورية والتي تحدد قائمة المحامين المتعاملين معهم، مع تبيان عدد القضايا الممنوحة لهم ومبالغ أتعابهم، كما وجدت اللجنة

مراسلة بتاريخ 09 ماي 2000 موجهة إلى السيد (م.ع.ق) كاتب الدولة لدى وزير الداخلية المكلف بالأمن، وذلك من أجل الاسترشاد عن 220 محاميا. كما أن الحزب الحاكم: التجمع الدستوري الديمقراطي يقوم بتقارير سرية لرئيس الجمهورية الذي من خلالها يأمر بتوقيف التعامل مع بعض المحامين مثلما حدث مع المحامي (ح.م) الذي كان يتعامل مع اتصالات تونس، وهذا يبدو واضحا من خلال المراسلة الصادرة بتاريخ 09 نوفمبر 2009 عن الكتابة العامة لرئاسة الجمهورية والموجهة إلى السيد (م.و) الرئيس المدير العام لاتصالات تونس.

كما نذكر بعض التجاوزات الأخرى وهي عديدة مثل:

- تحمل المستشفى العسكري الأصلي للتعليم بتونس نفقات علاج أقارب الرئيس السابق والمرضى الموصى بهم من قبلهم ما بين سنة 2001 إلى غاية 2011.
- تلقت وزارة الدفاع سنة 1998 أمرا من الرئيس السابق من أجل شراء يخت قدر مبلغه بـ: 910 ألف جنيه إسترليني لاستعماله الخاص، وهي تقوم بصيانتها، كل هذه النفقات هي من ميزانية وزارة الدفاع الوطني التونسي.
- تحمل وزارة الفلاحة لدراسة منشآت لفائدة الرئيس السابق وعائلته.
- تجاوزات في قطاع النفط والطاقة وقطاع الاتصال.
- تجاوزات بشأن استغلال الضيعات الفلاحية⁽¹⁴⁾.

ثانياً - غياب الديمقراطية:

لقد كان المجتمع السياسي يصبو إلى فكرة التحول الديمقراطي، فمنذ تولي الجنرال زين العابدين بن علي زمام الحكم بتونس عام 1987، أصبح كل الفاعلين السياسيين يطمحون إلى عهد جديد مستبشرين خيرا بالوعود التي ألقاها الرئيس بن علي، فكانت فكرة الانتقال نحو نظام يعترف بحقوق الإنسان وحياته وبالتعددية السياسية، فالديمقراطية أضحت مطلبا مجتمعيا، وفكرة التغيير مرتبطة بالإصلاح السياسي والإداري ومراجعة الدستور من أجل الارتقاء بحقوق الإنسان وبعث منظومة اقتصادية واجتماعية متوازنة وحديثة.

إن ما كان يصرح به في الخطب الرسمية لا يعكس الواقع المعيش، حيث يشهد الانتقال الديمقراطي صعوبات كبيرة، بل كان هناك تكريس لنظام حكم غير ديمقراطي، فكان هناك تركيز على الجانب الشكلي فقط للانتقال الديمقراطي مع إهمال المضمون الفعلي للديمقراطية، فغابت الحوكمة والمحاسبة وأصبحت الحقوق الأساسية والمدنية والضوابط المؤسسية محل تساؤل وشك، حتى أن مبدأ الفصل بين السلطات الذي يعتبر من أهم مبادئ الديمقراطية كان يغيب في فترة حكم زين العابدين بن علي، حيث كانت هناك تدخلات واضحة في عمل القضاء، نذكر منها:

"مذكرة مؤرخة في 10 نوفمبر 2010 موجهة من وزير العدل وحقوق الإنسان (ل.ب) إلى الرئيس السابق تضمنت معطيات وإجراءات وتعليمات ورأي الوزير بخصوص قضية أمنية شملت ضابطين بالجيش الوطني. والملفت للانتباه أن رأي الوزير تمثل في تقديم مقترحاته بخصوص التمشي الممكن اتباعه بمعنى الحكم الذي سيصدر في القضية"⁽¹⁵⁾.

بالإضافة إلى أن هناك ملفين لقيتا اهتماما من قبل الرئيس السابق ومعاونيه وهما ملف سرقة مراكب ترفيه (يخت)، والثاني يخص حادث حافلة تابعة لشركة النقل بالساحل. وفي كلا الملفين يتدخل وزير العدل وذلك بطلب من رئيس

الجمهورية السابق، حيث يبين كيفية التعهد بالملف من قبل النيابة العمومية والإجراءات الواجب اتباعها من طرف قاضي التحقيق.

إضافة إلى الانتخابات باعتبارها حقاً ديمقراطياً بما يجب أن تكون عليه من مميزات يمكن حصرها في النقاط التالية: شاملة، مساوية، سرية، مباشرة، واسعة الخيار، كل هذه المميزات لم تكن متوفرة في الانتخابات المتعاقبة التي كان يفوز بها في كل مرة الرئيس السابق زين العابدين بن علي، أين كان هناك تكريس واضح لسياسة الحزب الواحد.

زد على ذلك الانتهاك الواضح لحقوق الإنسان ومصادرة الحريات، حيث وجهت التظاهرات السلمية بالعنف والقمع والاعتقالات المتبوعة باتهامات جائرة ومحاكمات غير عادلة⁽¹⁶⁾، وقد تم تسجيل العديد من الوفيات الناتجة عن العنف الصادر من السلطة إثر الاعتقالات، كما وقع التضيق على الحركات الإسلامية وإقصاؤها من الحياة السياسية.

أدرك النظام السياسي أهمية التحكم في النسيج الاجتماعي وذلك من أجل الحفاظ على بقائه ويكون بمنأى عن أي توتر داخل البناء الاجتماعي يمكن أن يهدده، لأجل ذلك وضع مجموعة من القيود تتمثل في:

- عدم احترام حقوق الإنسان وتقييد الحريات الخاصة والعامة.
 - التضيق على حرية التعبير عن الرأي.
 - التضيق على الممارسة السياسية وذلك من خلال وضع قيود تحول دون إنشاء أحزاب أو تنظيمات سياسية لمنع فكر التمثيل السياسي والتحول الديمقراطي.
 - تقنين العنف من أجل الحفاظ على بقائه: الاعتقالات، العنف...
- إن البناء الديمقراطي يعتمد على ضمان الحريات واحترام حقوق الإنسان وانسجامها مع النظام أي دون إقصاء للسلطة⁽¹⁷⁾، لكن هذا الطرح يعتبر مغيباً داخل النظام السياسي بالرغم من أن دستوره قد نص على ذلك ولكن الإشكال يكمن في غياب الضمانات التي تكرر مبدأ تطبيقها على أرض الواقع. كثيرة هي القوانين والنصوص التشريعية والمواثيق والاتفاقيات الدولية الموقع عليها التي تدعم هذه الحريات والحقوق الإنسانية، لكن يبقى دائماً الإشكال في احترام تطبيقها، ذلك أن البيئة التي توجد فيها يجب أن تكون داخل نظام ديمقراطي يحترم الفرد وقيام دولة القانون مع الفصل بين السلطات ودعم الحريات، لكن هذا كله لا يتمشى مع نظام يتناقض في ممارساته مع فكرة الديمقراطية، فهو يرى فيها عرقلة للتنمية ولمخططاته الإصلاحية⁽¹⁸⁾.

هذا التجاهل لحقوق الإنسان أصبح ممنهجاً، فالدستور المكتوب عطل العمل به جزئياً أو كلياً وهو في ذلك لن يعدم الأسباب، في هذه الحالة يلغى كلياً العمل بالقوانين العادية ويفتح المجال للعمل بقانون الطوارئ الذي يمكن من خلاله تجاوز وإلغاء الحقوق المدنية والسياسية في أي لحظة.

فالظرف الاستثنائي يجرد المواطن من مكتسباته القانونية وحرياته ويفتح المجال للصلاحيات التي تتمتع بها السلطة. فالحق في حرية الرأي والتعبير للمواطن العادي وحرية الصحافة... تصبح مقيدة وهي أيضاً وسيلة لإسكات الآراء المعارضة وهنا تطلق السلطة عنانها لسجنهم على خلفية مواقف وآراء سياسية سابقة، وتبدأ الاعتقالات، التعذيب⁽¹⁹⁾ داخل السجون ومراكز التوقيف، وهذا كله يتم في غياب المحاكمات العادية العادلة مما ينجر عنه انتهاك حق المواطنين العاديين والسجناء

السياسيين. إن القمع والتسلط يصبح ميزة أجهزة الأمن الرسمية، فدولة الحزب الواحد تسعى فقط لحماية الطبقة الحاكمة والموالين لها، وتكون المسيطرة على دواليب الحكم فهي تديره وتسعى إلى إعطاء صورة عن واقع سياسي ديمقراطي، ولكن الحقيقة هي أنه واقع مزيف صوري لا يعبر عن الديمقراطية في أي شيء⁽²⁰⁾.

المحور الثالث

الحراك الشعبي في تونس

إن بنية النظام السياسي وأداءه الوظيفي والتسلط الذي تميز به، بالإضافة إلى اختلاله اقتصاديا وظلمه اجتماعيا، وتفشي البطالة التي طالت الشريحة الجامعية، وأيضا تفشي البيروقراطية والزبونية، كل هذا خلق حالة من الاحتقان والقهر لدى الشعب التونسي، ولعل إقدام محمد البوعزيزي على حرق نفسه يوم 17 ديسمبر في مدينة سيدي بوزيد ما هو إلا تعبير عن الوضع المتردي الذي وصل إليه، والذي كان بدوره الشعلة التي تسببت في الحراك الشعبي التونسي بداية من 14 جانفي 2011، والتي أدت إلى الإطاحة بالرئيس التونسي زين العابدين بن علي، كل هذا بسبب الانسداد السياسي والاقتصادي والاجتماعي والأمني.

إن من ساهم أيضا في تغذية هذا الحراك الأحزاب السياسية والنقابات والاتحادات العمالية، بالإضافة إلى الوسائط الاجتماعية التي وفرتها عولمة تكنولوجيا الاتصال والإعلام.

لقد كان الهدف من هذا الحراك البحث عن الكرامة بكل ما تحمله من معان، وعن الحرية والعمل والعدالة، وهي كلها مصطلحات تصب في مسيرة تغيير نظام الحكم، وإعادة قراءة لمأسسة الحياة السياسية وتوطين للفعل الديمقراطي. إثر هذا الحراك ومحاولة تغيير نظام الحكم كان هناك تكالب وصراع حول السلطة، بين ما بقي من أنقاض النظام البائد ورموز المعارضة السياسية، كلهم أرادوا ركوب موجة التغيير. وكانت هذه الفترة الانتقالية تشهد إرباكا وعجزا في إدارة مؤسسات الدولة، ففي مثل هذه الفترات الحرجة يبرز مصطلح "العجز الديمقراطي"⁽²¹⁾ للتعبير عن الوضع القائم.

إثر هروب الرئيس السابق زين العابدين بن علي وبتولي القائد السبسي رئاسة الوزراء شهدت البلاد العديد من المظاهرات والاحتجاجات كانت ذات طابع اقتصادي واجتماعي ومهني وحتى سياسي، فنذكر اعتصام القصبة¹ واعتصام القصبة²، وفي هذا الإطار نظمت انتخابات ديمقراطية يوم 23 أكتوبر 2011 وفيها فاز حزب النهضة المحسوب على التيار الإسلامي، الذي بدوره تسبب في توتر لدى فئة كبيرة من الشعب، حيث وجد هذا الحزب صعوبة كبيرة في تسيير دواليب الحكم أمام الضغوطات التي يواجهها من قبل الساسة الآخرين، وهذا ما لاحظناه من خلال النقاشات المحتدمة داخل المجلس التأسيسي حول مواد الدستور الجديد، ولكن مع ذلك استطاعت حركة النهضة الدخول في تحالفات إستراتيجية ووافقت على تقديم بعض التنازلات السياسية. وتمكنت القوى السياسية بتونس من انجاز دستور توافقي بالرغم من احتدام النقاشات بين الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني التي دامت مدة سنتين، واعتبر من أفضل الدساتير الحالية عربيا، وينافس الدساتير الغربية العريقة في تطبيق الممارسة الديمقراطية.

بعدها وفي يوم 01 ماي 2014 صادق المجلس الوطني التأسيسي على القانون الانتخابي بأغلبية 132 نائبا مع امتناع 9 نواب عن التصويت ورفض 11 نائبا، هذا القانون الذي يحدد طريقة تنظيم الانتخابات الرئاسية والتشريعية⁽²²⁾.

ولقد تم هذا كله في ظل مؤشرات عن انفلات أمني، مثل تصاعد العمليات الإرهابية في جبل الشعانبي، الذي أدى إلى استشهاد العديد من رجال الأمن، بالإضافة إلى اغتيال المعارض البارز شكري بالعيد والنائب بالجلس التأسيسي محمد البراهمي في نفس السنة 2013.

لقد شهد دستور تونس 2014 ثورة نوعية، فهو "يكفل الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية الأساسية ولكن السلطات التونسية لم تحرز تقدما يذكر في إصلاح التشريعات التي لا تتناسب معه وخاصة المجلة الجزائية (قانون العقوبات) ومجلة الإجراءات الجزائية. يمنح الفصل 29 من الدستور لكل محتجز الحق في أن ينيب محاميا، ولكن مجلة الإجراءات الجزائية لا تنص على أنه يحق للمحتجز الاتصال بمحام إلا بعد المشول أمام قاضي التحقيق أي بعد 06 أيام على أقصى تقدير من الاعتقال"⁽²³⁾. لكن هنا تجدر الإشارة أن مدة 06 أيام على أرض الواقع يمكن أن تتحول لأسابيع أو أشهر. كما أنه في 2015 وقعت العديد من المحاكمات بتهم تتعلق بالتشهير أو إهانة موظفين عموميين، وبتهم تتعلق بالآداب العامة والنظام العام بالإضافة إلى استعمال قانون مكافحة الإرهاب لمحاكمة بعض الصحفيين والمدونين الذي استعملوا حقهم الدستوري في التعبير عن آرائهم كما أن المحاكم العسكرية أصبحت تقاضي المدنيين، ذلك أنه في 2014/03/02 قضت محكمة الاستئناف العسكرية بسجن المدون ياسين العباري لمدة ستة أشهر بسبب انتقادات وجهها لوزير الدفاع وذلك على صفحته الخاصة في الفايسبوك، وتم إطلاق سراحه في 2015/04/16 بعد أن أمضى 04 أشهر في السجن.

في 2015 وقع توثيق عدة حوادث تعذيب بالرغم من أن المجلس الوطني التأسيسي سبق له وأن تبني قانونا لإنشاء الهيئة الوطنية للوقاية للتعذيب.

إن "هيئة الحقيقة والكرامة" بدأت العمل في تونس وفق نص قانوني صريح كلفت من خلاله بالكشف عن الانتهاكات المرتكبة في الفترة الزمنية ما بين جويلية 1955 إلى غاية 2013 تاريخ تبني القانون، وانطلاقا من هذا القانون تسلمت اللجنة 16 ألف تظلم من قبل المواطنين للتحقيق ودراستها. وكانت تضم العديد من المفاجآت حول ساسة كبار كانوا في السلطة ولا زالوا بالإضافة إلى حقائق حول أجهزة الأمن وانتهاكاتهم، ولقد أثبتت أن المسؤولين في أجهزة الأمن مازالوا طلقاء، أما ما قامت به الحكومة من خلال مصادقتها في 14 جويلية 2015 على مشروع "قانون المصالحة في المجالين الاقتصادي والمالي" والذي كان يحظى بدعم كبير من قبل الرئيس التونسي الحالي الباجي قائد السبسي والذي بمقتضاه سيقع العفو على عدة مسؤولين كانوا يعملون في فترة الرئيس السابق زين العابدين بن علي، إذ أن هذا القانون ينص على إيقاف الملاحقات القضائية والمحاكمات عفووا لمسؤولي الدولة وموظفيها المتورطين المتورطين في فساد مالي أو سوء تصرف في أموال الشعب، بالإضافة إلى أنه يلغي الأحكام الصادرة ضد أصحاب الأعمال الذين يبادرون بتقديم طلب مصالحة على لجنة أنشأت لهذا الغرض وهي تعمل تحت إشراف الدولة.

إن مشروع قانون المصالحة الاقتصادية قد اعتبر انتكاسة للانتقال الديمقراطي بالإضافة إلى أنه سيؤدي إلى تقويض العدالة الانتقالية ويزعزع علاقة الثقة بين الشعب والسلطة. وفي هذا الصدد صرحت مديرة مكتب هيومن رايتس ووتش في

تونس أمانة القلاي: "الإفلات من المحاسبة يعطي لمتهمكي حقوق الإنسان ضوءاً أخضر للاستمرار في انتهاكاتهم وعدم معاقبة الجرائم الاقتصادية يتسبب فقط في مزيد من الفساد"⁽²⁴⁾.

خاتمة:

بعد فترة حكم دامت ثلاثاً وعشرين سنة وإثر فترة اضطراب شهدتها تونس لمدة ثمانية وعشرين يوماً، يغادر الرئيس السابق زين العابدين بن علي أراضي الوطن يوم 14 جانفي 2011 هارباً، تاركاً وراءه آثار حكم أقل ما يقال عنه أنه قد كرس "مأسسة الفساد" وسلب الحريات، وكان عشرة أمام الديمقراطية، لأنه كان حكم أسرة كاملة بحاشيتها وليس حكم الشعب، والحديث فيه عن الديمقراطية والرشادة يعد شبه منعدم.

ولإعادة بناء هذا البلد الذي ساهم الفساد في نحر دوائمه كان لابد من محاربه ومعالجة المشاكل الناتجة عنه. وفي هذا الإطار نظمت اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد مؤتمراً دولياً بمدينة الحمامات أيام 22 و 23 سبتمبر 2011 حول: "الرشوة والفساد: ما العمل؟".

تطرق هذا المؤتمر إلى الجوانب المتعلقة بالفساد وإلى تأسيس رؤية مستقبلية فعالة لمكافحة، وفق إستراتيجية وطنية تؤسس لسياسات واقعية تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات الدولة التونسية،

وهذه بعض من النقاط التي وردت في المؤتمر والتي من خلالها يمكن مكافحة الفساد في تونس:

- الاهتمام بالجانب التربوي لتدعيم روح المواطنة، ليكون مواطناً واعياً، مسؤولاً، مدركاً لمخاطر الفساد.
- إشراك المجتمع المدني في مكافحة الفساد.
- اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في القانون الوطني.
- إقرار جريمة الإثراء غير المشروع، وتجريم الرشوة في القطاع الخاص.
- إقرار هيئة مستقلة وقارة لمكافحة الفساد، تضمن التنسيق بين الهياكل العمومية ومكونات المجتمع المدني والقطاع الخاص والقضاء في مكافحة الفساد.
- تكريس الشفافية من خلال التدفق الحر للمعلومات الصحيحة.
- اعتماد المساءلة ونشر تقارير الرقابة والتعديل، مع تعميم واجب تحليل القرارات.
- استقلالية القضاء وتطوير هياكل الرقابة، مع توفير الإمكانيات المادية والبشرية.

التهـميش:

⁽¹⁾ M. Johnston, what can be done about Entrenched corruption?, paper presented to the ninth Annual Bane conference on development Economics, 30April-01 May 1997, The world Bank, Washington DC.

⁽²⁾ Robert klitgard, International cooperation against corruption Finance development, word Bank publications, 1998, p04.

⁽³⁾ صاموئيل هينتنغتون، النظام السياسي لمجتمعات متغيرة، ترجمة: سمية فلو عبود، بيروت، دار الساقى، 1993، ص 77.

⁽⁴⁾ ناصر عبيد ناصر، ظاهرة الفساد - مقارنة سوسولوجية - اقتصادية، سوريا، دار الهدى للثقافة والنشر، 2002، ص 29.

- (5) محمود عبد الفضيل، "مفهوم الفساد ومعايره"، في إسماعيل الشطي وآخرون: الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت، مركز بحوث ودراسات الوطن العربي، 2004، ص 80.
- (6) عطا الله خليل، مدخل مقترح لمكافحة الفساد في العالم العربي: تجربة الأردن، ص 1-2.
- (7) المرجع السابق.
- (8) بلال خلف السكارنة، مرجع سابق، ص 36 - 37.
- (9) المرجع السابق، ص 69 - 70.
- (10) Transparensy International, "corruption perceptions index 2015", <https://www.transparency.org/cpi2015/>
- (11) أحمد الداسر، "التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي"، <http://boulemkahel.yolasite.com/resources>
- (12) المرجع السابق.
- (13) اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد، تقرير اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد 2011، طباعة نوافبرنت، صفاقس، 2011، ص 249-255.
- (14) المرجع السابق، ص 261-284.
- (15) المرجع السابق، ص 248.
- (16) نور الدين العوفي، الربيع الديمقراطي العربي: الاستثناء يؤكد القاعدة، مجلة المستقبل العربي، عدد 386، أبريل 2011، ص 141-142.
- (17) فيصل شطناوي، محاضرات في الديمقراطية، الأردن، الحامد للنشر والتوزيع، ص 29.
- (18) إسماعيل صبري عبد الله، في التنمية العربية، بيروت، دار الوحدة، 1983، ص 181.
- (19) تقرير منظمة العفو الدولية للعام 2016/2015 - حالة حقوق الانسان في العالم، لندن، 2016، ص 49.
- (20) ثناء فؤاد عبد الله، اليات التعبير الديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 156.
- (21) إبراهيم البدوي، سمير المقدسي، تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العربي، ترجمة: عبد الله بدر، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2011، ص 265-270.
- (22) Hatem M'rad, la violence politique dans la transition démocratique, les VI conférences de l'ATEP, 8 juin 2013, p 7-25.
- (23) التقرير العالمي 2016: تونس المنظمة هيومن رايتس ووتس: <http://www.hrw.org/ar/world-report/2016/carmtry-chapters/285673>.
- (24) منظمة حقوق الانسان، مشروع قانون المصالحة انتكاسة للانتقال الديمقراطي في تونس: <http://www.hrw.org/ar/news/2016/07/14/291995>.